

## صحيح مسلم

51 - ( 1501 ) وحدثنا عبد بن حميد حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر .  
يبلغ مال له كان إذا ماله في بقي ما عتق عبد في له شركا أعتق من ( قال A النبي أن Y  
ثمن العبد )